

بحار الأنوار

[328] أبي الفضل محمد بن أحمد بن سليم رواية محمد بن عمر الذي ذكر في خطبته أنه ما روي فيه إلا ما أجمع عليه وصح من قول الأئمة عليهم السلام عنده، وقال فيه ما هذا لفظه: والصلوات الفائتات يقضين ما لم يدخل عليه وقت صلاة، فإذا دخل عليه وقت صلاة بدأ بالتي دخل وقتها، وقضى الفائتة، متى أحب. ومن ذلك ما رواه عن عبيداً بن علي الحلبي (1) وقيل إن كتابه عرض على الصادق عليه السلام فاستحسنه وقال: ليس هؤلاء يعني المخالفين مثله قال فيه: ومن نام أو نسي أن يصلي المغرب والعشاء الآخرة فإن استيقظ قبل الفجر بمقدار ما يصليهما جميعاً فليصلهما وإن استيقظ بعد الفجر فليصل الفجر ثم يصلي المغرب ثم العشاء. ومن ذلك ما أرويه بإسنادي إلى محمد بن علي بن محبوب من أصل بخط جدي

(1) هو أبو علي عبيداً بن علي بن أبي شعبة

الحلبي مولى بنى تيم اللات بن ثعلبة كوفى كان يتجر هو وأبوه واخوته إلى حلب فغلب عليهم النسبة إلى حلب، قال النجاشي: وآل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا، وجميعهم ثقات مرجوع إلى ما يقولون، وكان عبيداً كبيرهم ووجههم، وصنف الكتاب المنسوب إليه وعرضه على أبي عبد الله عليه السلام وصحه: قال عند قراءته: أترى لهؤلاء مثل هذا، والنسخ مختلفة الاوائل، والتفاوت فيها قريب. قال النجاشي: قد روى هذا الكتاب خلق من أصحابنا عن عبيداً، والطرق إليه كثيرة، ونحن جارون على عادتنا في هذا الكتاب وذاكرون إليه طريقاً واحداً أخبرنا غير واحد عن علي بن حبشي بن قونى الكاتب الكوفى عن حميد بن زياد عن عبيداً بن أحمد بن نهيك عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي. وقال البرقى في رجاله، عبيداً بن علي الحلبي، عن يحيى بن عمران الحلبي، كوفى وكان متجره إلى حلب فغلب عليه هذا اللقب، مولى ثقة صحيح، له كتاب وهو أول كتاب صنفه الشيعة !